

عنوان البحث

**رسالة في تخريج مسائل في الفرائض لأكمل الدين محمد البابرّي، المتوفى سنة 786هـ -
دراسة وتحقيق**

أ.م.د. عمار عبد الحسين عشم¹

¹ مدرس في ثانوية الكوفة الإقرائية- دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية- ديوان الوقف السني، بغداد - العراق
البريد الإلكتروني: drammar700@gmail.com

HNSJ, 2022, 3(4); <https://doi.org/10.53796/hnsj3413>

تاريخ القبول: 2022/03/15م

تاريخ النشر: 2022/04/01م

المستخلص

لا يعني عدم اكتشاف جديد في ثنايا ما سطره العلماء منذ قرون؛ أنّ المخطوط لا يرقى إلى القبول والإضافة إلى المكتبة الإسلامية؛ بل قد يكون ذلك توكيداً لما عليه العمل في عصرنا، وهذا يصلح أن يكون دليلاً على قمة الأمانة في الأخذ والنقل والأداء جيلاً بعد جيل.

إنّ ما ذكره الإمام البابرّي (رحمه الله) من أوجه تخريج أصول المسائل في هذه الرسالة -التي بين يديك- هي حصيلة تجربة طويلة في التدريس والتأليف وخصوصاً في المدرسة الشيعونية بمصر، وتلاحظ عليها سمة الحكمة الأكاديمية والرصانة العلمية التي اعتاد عليها (رحمه الله) في كافة مؤلفاته. وعلى الرغم من أن للبابرّي مصنفات في علم الفرائض والمواريث إلا أن فكرة الرسالة -محل التحقيق- لم يتطرق إليها فيها؛ ولنا أن نقول: أنها طريقة فريدة في المنهج؛ فلم يجمع غيره هذه الأوجه الاثنا عشر بهذه الطريقة بحسب ما تيسر لي من مصادر.

الكلمات المفتاحية: تخريج، تصحيح مسائل، الفرائض، المواريث، البابرّي، أكمل الدين

RESEARCH TITLE**MESSAGE IN GRADUATING ISSUES IN INHERITANCE AKMAL AL-DIN, MOHAMED AL-BABARTI, DECEASED 786AD - STUDY AND INVESTIGATION****Ammar Abdul Hussein Asham¹**

¹ Teacher in the Secondary Kufa Alqurania- Office of Religious Education and Islamic Studies- Diwan Sunni Endowment- Baghdad, Iraq
Email: drammar700@gmail.com

HNSJ, 2022, 3(4); <https://doi.org/10.53796/hnsj3413>

Published at 01/04/2022**Accepted at 15/03/2021****Abstract**

Research summary: The absence of a new discovery in During does not mean what scientists have written for centuries; The manuscript does not amount to acceptance and addition to the Islamic Library; This may even be a reflection of the work of our time, and this could well be evidence of the highest degree of honesty in the introduction, transfer and functioning generation by generation.

This letter, which is the product of a long experience of teaching and writing, especially in the Shikhonian school in Egypt, is the result of the history of academic decency and scientific sobriety that God has been accustomed to in all his writings. Although the Babarti had taxonomy and bequests, the idea of the letter - the detective solver - was not addressed; Let's say: It's a unique method of approach; No other person has combined these 12 aspects in this way, as I can see from the sources.

Key Words: Graduation, Correction of issues, Ordinances, inheritances, Al-Babarti, Akmal al-Din

المقدمة:

الحمد لله الذي أكمل لنا هذا الدين وأتم علينا نعمه، والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

من المعلوم أن توزيع الإرث قائم على الحساب الدقيق، حتى أنه لم يشتهر به سوى القليل من الصحابة الكرام كزيد رضي الله عنه، حتى قال فيه رسول الله ﷺ: ((أفرضهم زيد بن ثابت))⁽¹⁾، وأمر الحساب وما ينضوي تحته من معادلات وقوانين رياضية ما هي إلا واجبات مكملة لعلم الموارِيث نصل من خلالها بأقصر الطرق إلى الحق.

ومن نعمه سبحانه -وهي لا تحصى- أن يسّر لنا التعرف على علم من أعلام القرن الثامن، الإمام العلامة أكمل الدين البابرّي الحنفي، صاحب العناية على الهداية، المتوفى سنة 786هـ، فبعد أن وفقنا الله تعالى لتحقيق بعض رسائله، بين يديك رسالة أخرى، وهي بعنوان: (رسالة في تخريج مسائل في الفرائض).

وفحوى هذه الرسالة قائم على فهم لعلم الفرائض والموارِيث، وتمكن رياضي من الوصول إلى حقوق الورثة؛ مهما بلغت صعوبة المسائل المراد تخريجها، ومهما تعقدت. وأرجو من الله تعالى أن يوفقنا لإخراج هذا العمل وبما يليق ومكانة مصنفها البابرّي رحمه الله.

أسباب اختياري للموضوع:

- 1- المشاركة في إظهار ما دونه الأولون من ذلك الإرث الفقهي العظيم.
- 2- متابعة ما صنّفه البابرّي وسطره من كنوز فقهية وغير فقهية، إذ هو العلامة المتقن في كل علم.
- 3- إن موضوع الرسالة يعد من الموضوعات المتجددة؛ إذا ما علمنا أن الطرق الحسابية مرت بمراحل من التطور الذي خدم ويخدم سرعة ودقة الوصل للنتائج الصحيحة في توزيع الميراث.

القسم الأول: الدراسة

ترجمة المؤلف

أولاً: اسمه:

هو: أكمل الدين، محمد بن الشيخ شمس الدين محمد بن جمال الدين أبي التثاء محمود بن أحمد⁽²⁾، وغالباً ما يكتب البابرّي (رحمه الله) اسمه بداية مؤلفاته بخط يده: "محمد بن محمود بن أحمد"، وبه أخذ أكثر المترجمون⁽³⁾، وهذا من باب الاختصار ومنعاً للتكرار، والله أعلم.

(1) رواه الترمذي في سننه، باب مناقب معاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبي، وأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم (665/5) (3791) وقال: هذا حديث حسن صحيح، ورواه غيره.

(2) ينظر: السلوك للمقريزي (172/5)، وإنباء الغمر لابن حجر (298/1)، والفوائد البهية للكنوي (ص195)، وشذرات الذهب لابن العماد (504/8).

(3) ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر (1/6)، وبغية الوعاة للسيوطي (239/1)، وطبقات المفسرين للداوودي (253/2)، وسلم الوصول لحاجي خليفة (260/3).

ثانياً: كنيته ونسبته:

يُكنّى أكمل الدين بـ"أبي عبد الله"⁽⁴⁾، ولم يُعرف من إبنائه سوى: "يحيى" الذي قام بكتابة شرحه المسمى: "النقود والرود في شرح منتهى السؤال والأمل لابن الحاجب"⁽⁵⁾.

وللبابري بنتٌ ذكرتها بعض كتب التراجم، وهي زوجة الشيخ عز الدين الرازي، الذي صلّى على جنازته، وتولّى التدريس في المدرسة الشيوخونية بعده⁽⁶⁾.

ويُنسب أكمل الدين إلى (مدينة بابرّت)، وهي من ملحقات أرضروم بتركيا⁽⁷⁾، فهو: البابري، الرومي. أما نسبه إلى مصر فجاءت من سفره لها واستقراره فيها حتى وفاته، فهو: المصري⁽⁸⁾.

ثالثاً: مولده ونشأته:

ذكر المترجمون أنّه ولد سنة بضع عشرة وسبعمئة هجرية⁽⁹⁾، ولم يحدد تلك السنة إلا الباباني في هدية العارفين فقال: ولد سنة 712هـ⁽¹⁰⁾. وأمّا نشأته: فألقاب أجداده: كمال الدين، وشمس الدين، وجمال الدين، وكذلك لقبه (أكمل الدين) تدل على أنّه نشأ في بيت علم وفضل وأدب⁽¹¹⁾، ولهذا كانت نشأته أساساً لتربيته وبيئته حتى حاز على علوم الآلة وتقنن فيها، وهذا ما جعله مهياً للاستزادة والتعليم، فرحل إلى حلب؛ فأقامه القاضي ابن العديم⁽¹²⁾ بالمدرسة السادحية فترة من الزمن، أخذ خلالها عن علمائها⁽¹³⁾، ثم رحل إلى القاهرة وذلك بعد سنة 740هـ، حيث بلغ به السن والعلم مبلغ العطاء، فاستقرّ بها بقية عمره⁽¹⁴⁾.

رابعاً: مشايخه:

أخذ البابري (رحمه الله) العلم عن كثير من المشايخ، منهم:

(4) ينظر: الأعلام للزركلي (42/7).

(5) كما نوه إلى ذلك محقق شرح التلخيص محمد مصطفى صوفيه (ص32).

(6) عز الدين الرازي: يوسف بن محمود بن محمد الحنفي، توفي سنة 794هـ. ينظر: تاريخ ابن قاضي شهبه (137/3)، ونيل الأمل للملطي (314/2).

(7) وقيل: (بايرت) قرية من أعمال دجيل بغداد. ينظر: الفوائد البهية للكنوي (ص197)، وندر ياقوت الحموي في معجم البلدان (307/1): أنها قد تكون التي بتركيا أو التي تكون قريباً من بغداد. وجزم الباباني في هدية العارفين (171/2): أنها التي بتركيا، وبه أخذ الكثير من المحققين.

(8) ينظر: إنباء الغمر لابن حجر (298/1)، ونيل الأمل للملطي (219/2)، وشذرات الذهب لابن العماد (504/8-505).

(9) ولم يحدد سنة الولادة بـ 712هـ إلا الباباني في هدية العارفين (171/2).

(10) هدية العارفين للباباني (171/2).

(11) مقدمة تحقيق كتاب شرح التلخيص لصوفيه (ص25).

(12) ابن العديم: كمال الدين، عمر بن أحمد بن هبة الله العقيلي، مؤرخ ومحدث، ولد بحلب وتوفي بالقاهرة سنة 666هـ، من كتبه: بغية الطلب في تاريخ حلب. ينظر: التاريخ للذهبي (937/14)، والوافي للصفدي (259/22)، وإنباء الغمر لابن حجر (411/2).

(13) ينظر: إنباء الغمر لابن حجر (298/1)، وشذرات الذهب لابن العماد (504/8).

(14) ينظر: إنباء الغمر لابن حجر (298/1)، ونيل الأمل للملطي (219/2)، وشذرات الذهب لابن العماد (504/8)، والفوائد البهية للكنوي (ص195).

- قوام الدين محمد بن محمد، الكاكي (ت 749هـ)، بسنده إلى أبي يوسف رحمه الله⁽¹⁵⁾.
- وشمس الدين، أبو الثناء، الأصفهاني⁽¹⁶⁾، شارح مختصر ابن الحاجب (ت 749هـ)⁽¹⁷⁾.
- وأبو حيان الأندلسي⁽¹⁸⁾، صاحب البحر المحيط في التفسير (ت 745هـ)⁽¹⁹⁾.
- وسمع الحديث من الدلاصي⁽²⁰⁾، وابن عبد الهادي (ت 744هـ)⁽²¹⁾، وغيرهما⁽²²⁾.

خامساً: تلاميذه:

- وهم أكثر، ومن أبرزهم: أبو الحسن السيد الشريف، الجرجاني (ت 816هـ)⁽²³⁾. وشمس الدين محمد بن حمزة الفناري (ت 835هـ)⁽²⁴⁾. وبدر الدين محمود، ابن إسرائيل، الشهير بابن قاضي سماونة (ت 823هـ)⁽²⁵⁾.

سادساً: أخلاقه وسجاياه:

ويمكن إجمالها في ثلاثة أمور رئيسية:

- عُرض عليه القضاء عدة مرات؛ لكنه كان يمتنع⁽²⁶⁾.
- صحب الأمير سيف الدين شيخون⁽²⁷⁾، واقترح عليه بناء مدرسة للتعليم، فكانت المدرسة الشيخونية (الخانقاه)، وكما أراد ذلك بالقاهرة⁽²⁸⁾، واختاره لمشيختها.

-
- (15) تنظر ترجمته في: سلم الوصول لحاجي خليفة (229/3)، والفوائد البهية للكنوي (ص186، 195)، والأعلام للزركلي (36/7).
- (16) تنظر ترجمته في: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (71/3)، وبغية الوعاة للسيوطي (368/2)، والفوائد البهية للكنوي (ص166).
- (17) تنظر ترجمته في: السلوك للمقريزي (173/5)، وبغية الوعاة للسيوطي (239/1)، وطبقات المفسرين للداودي (253/2)، وسلم الوصول لحاجي خليفة (260/3).
- (18) تنظر ترجمته في: الوافي للصفدي (175/5)، وطبقات الشافعية للسبكي (276/9)، ونيل الأمل للملطي (95/1).
- (19) المصادر السابقة أنفسها.
- (20) **الدلاصي**: غالب الظن أنه: محمد بن أحمد بن أبي الربيع سليمان الدلاصي، توفي سنة 756هـ ينظر: العبر للذهبي (170/4)، والدرر الكامنة لابن حجر (46/5)، وما ذكره محقق كتاب الردود والنقود: ضيف الله العمري (ص46) في ترجمة الدلاصي قد جانبه الصواب؛ لأن البابرّي لم يصل إلى القاهرة إلا بعد سنة 740هـ، والدلاصي الذي ذكره ضيف الله توفي سنة 721هـ.
- (21) تنظر ترجمته في: العبر للذهبي (132/4)، والوافي للصفدي (113/2)، وذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (115/5).
- (22) ينظر: إنباء الغمر لابن حجر (298/1)، وفيه يقول: "ما علمته حدّث بشيء من مسموعاته"، ونيل الأمل للملطي (219/2)، وبغية الوعاة للسيوطي (239/1)، وطبقات المفسرين للداودي (253/2).
- (23) ينظر: نيل الأمل للملطي (228/3)، والضوء اللامع للسخاوي (328/5)، وطبقات المفسرين للداودي (432/1)، والفوائد البهية للكنوي (ص81، 196-197).
- (24) ينظر: نيل الأمل للملطي (56/4)، والبدر الطالع للشوكاني (266/2)، والفوائد البهية للكنوي (ص166، 127، 167، 197).
- (25) ينظر: الفوائد البهية للكنوي (ص127، 197)، ومعجم المطبوعات لسركيس (210/1)، والأعلام للزركلي (165/7).
- (26) ينظر: إنباء الغمر لابن حجر (298/1)، وبغية الوعاة للسيوطي (239/1)، وطبقات المفسرين للداودي (253/2).
- (27) **شيخون**: الأمير سيف الدين، شيخون العمري، أحد مماليك الناصر محمد بن قلاوون، مات شيخو بعد الفراغ من بقاء مدرسته بسنة. ينظر: المواعظ للمقريزي (119/4).
- (28) ينظر: السلوك للمقريزي (173/5)، وإنباء الغمر لابن حجر (298/1)، ونيل الأمل للملطي (219/2)، والخانقاه: بناء يجمع بين المسجد والمدرسة ويشابه الزوايا، شيده الأمير شيخون سنة 757هـ، ورتب فيها دروساً متنوعة في الفقه والحديث واللغة والقراءات والتصوف، وكان البابرّي أول من تولى المشيخة بها. ينظر: المواعظ للمقريزي (292/4)، وحسن المحاضرة للسيوطي (266/2).

- ومما تذكره كتب التراجم أنه لما وصل صيته مسامع السلطان الظاهر برفوق⁽²⁹⁾؛ كان الأخير يأتيه إلى المدرسة الشيوخونية ويقف على بابها حتى يُنهي البابرّي دروسه فيركبه بموكبه⁽³⁰⁾، وهذا حال من تواضع لله تعالى؛ فإنه يرفعه.

سابعاً: مصنّفاته وآثاره⁽³¹⁾:

منها: الإرشاد في شرح الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة. الأنوار في شرح المنار للنسفي في الأصول. وتحفة الأبرار في شرح مشارق الأنوار في الجمع بين الصحيحين للصغاني. وتفسير القرآن الكريم. والتقرير في شرح أصول البزدوي. وحاشية علي الكشاف. والدرر المنيفة في الرد على ابن أبي سبيعة. وشرح العقيدة الطحاوية. وشرح الفرائض السراجية. وشرح ألفية ابن معطي، وسماه: الصدفة المليّة بالدرة الألفية. وشرح تجريد الكلام للطوسي. وشرح تلخيص الجامع الكبير. وشرح تلخيص المفتاح. وشرح مسألة النظر في علة الخلاف. وشرح وصية أبي حنيفة. وعقيدة الطوسي. والعناية شرح الهداية للمرغيناني. والمقصد في الكلام. والنقود والردود شرح مختصر ابن الحاجب. ورسالة: النكت الظريفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة. ورسالة في أهل الأهواء والبدع. ورسالة في عدم جواز رفع اليدين في غير تكبيرة الافتتاح، - تم تحقيقها من قبل الباحث. - ورسالة في عدم جواز بيع الحيوان بالحيوان نسيئة، - تم تحقيقها من قبل الباحث. - ورسالة في تخريج مسائل في الفرائض، - محل التحقيق. -

ثامناً: وفاته:

توفي البابرّي ليلة الجمعة التاسع عشر من شهر رمضان، سنة 786هـ، بعد أن مرض آخر حياته مرضاً شديداً، حتى كان السلطان الظاهر يأتي لعيادته ويحزن لذلك، وصلى عليه الشيخ عز الدين الرازي وهو صهره⁽³²⁾، وحضرها السلطان، ومشى أمام نعشه حتى دُفن بقبة المدرسة الشيوخونية بالقاهرة⁽³³⁾.

تاسعاً: ثناء العلماء عليه:

لم تخلُ ترجمة من ثناء ومديح بحق البابرّي (رحمه الله)، ومما قالوا عنه: "شيخ الخانقاه الشيوخونية، وعظيم فقهاء مصر"⁽³⁴⁾، "إمام عصره، ووحيد دهره، وأعجوبة زمانه"⁽³⁵⁾، "علامة المتأخرين، وخاتمة المحققين، برع وساد،

(29) برفوق: ابن أنص (أو: أنس) العثماني، أبو سعيد، سيف الدين، أول من ملك مصر من المماليك الشركاسة، انتزع السلطنة من آخرون بني قلاوون وذلك سنة 784هـ، ولقب بالملك الظاهر، وحكم مصر والشام. ينظر: الضوء اللامع للسخاوي (10/3)، والأعلام للزركلي (48/2).

(30) ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر (1/6)، والنجوم الزاهرة لابن تغري بردي (302/11)، ونيل الأمل للملطي (219/2)، وبغية الوعاة للسيوطي (239/1)، وشذرات الذهب لابن العماد (505/8).

(31) ينظر: إنباء الغمر لابن حجر (298/1)، وتاج التراجم لابن قطلوبغا (ص277)، وحسن المحاضرة للسيوطي (471/1)، ونيل الأمل للملطي (219/2)، وطبقات المفسرين للداوودي (253/2)، والأعلام للزركلي (42/7).

(32) ينظر: تاريخ ابن قاضي شهبه (137/3)، ونيل الأمل للملطي (314/2).

(33) ينظر: إنباء الغمر لابن حجر (298/1)، والنجوم الزاهرة لابن تغري بردي (302/11)، وبغية الوعاة للسيوطي (240/1)، ونيل الأمل للملطي (220/2)، وطبقات المفسرين للداوودي (253/2)، وشذرات الذهب لابن العماد (505/8).

(34) السلوك للمقريزي (173-172/5).

وأفتى ودرّس وأفاد، وصنّف وأجاد⁽³⁶⁾، "كان فاضلاً، صاحب فنون، وافر العقل"⁽³⁷⁾، "قوي النفس، عظيم الهيئة، مهيباً"⁽³⁸⁾، "وكان إماماً عالماً، بارعاً، ورعاً، صالحاً، خيراً، ديناً، حسن السمّت والملتقى، متنزّهاً عن الدخول في المناصب الكبار مع خطبته لها، وكان أربابها على بابها قائمين، ولأوامره مسترعين، وإلى قضاء مآربه مجدين، معظماً عند أرباب الدول، لا تُردّ رسالته، مع حسن بشر وقيام مع من يقصده، وإنصاف وتواضع ولطف عشرة"⁽³⁹⁾.

التعريف بـ(رسالة في تخريج مسائل في الفرائض)

1. اسم الرسالة:

لم يرد عنوان الرسالة في النسخة التي وجدتها بخط المؤلف بنفسه، ولا في متن الرسالة، لكن وجدت عنوان (رسالة في تخريج مسائل في الفرائض) كتبت أعلى الصفحة الأولى من المخطوط، وقد كتب بقلم الرصاص، ويبدو أنه اجتهادي من قبل من صورها؛ إذ أن خطها يدل على قرب تاريخ كتابتها، وقد أقيمت على هذا العنوان لوجوده على أول صفحة من المخطوط، ولعله نقله من مصدر لم يتيسر لي، فضلاً عن موافقته للمحتوى إلى حد ما.

2. توثيق نسبتها:

لعل عدم ورود عنوان الرسالة في كتب التراجم والمطبوعات وخزائن المخطوطات؛ جعلها محط شك في نسبتها للبابرّي (رحمه الله)، لكن ما دعاني للتوثيق بنسبتها إليه كان الآتي:

- 1- إنها كُتبت بخط يده، فقد قارنت خطّه بخط ما سبق تحقيقه من قبلي من رسائله فوجدته مطابقاً له لا شبهة ولاشك في ذلك.
- 2- إن أسلوبه في كتابة الرسالة ومنهجيته تتوافق مع ما ألفه من رسائل ومصنفات، وخصوصاً مختصر ضوء السراج للكلاباذي⁽⁴⁰⁾؛ إذ أن تقارباً واضحاً بينهما.
- 3- إن الرسالة جاءت مباشرة بعد مختصر ضوء السراج في المجلد الذي ضم مؤلفات عدّة للبابرّي، وهذا يؤيد نسبتها له وإنها منفصلة عن المختصر.
- 4- إن نسخة المؤلف التي بين أيدينا كُتبت في أولها "مجموعة فيها نُسخ من تأليف العبد الفقير إلى الله الحفي، محمد بن محمود بن أحمد الحنفي، غفر الله لهم وعاملهم بلطفه الخفي". وكُتبت -أيضاً-: "مما

(35) النجوم الزاهرة لابن تغري بردي (302/11).

(36) تاج التراجم لابن قطلوبغا (ص276)، وينظر: حسن المحاضرة للسيوطي (471/1).

(37) الدرر الكامنة لابن حجر (1/6).

(38) بغية الوعاة للسيوطي (239/1).

(39) نيل الأمل للملطي (219/2).

(40) مخطوط في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، رقم 7430، والكلاباذي، هو: أبو العلاء، شمس الدين، محمود بن أبي بكر بن أبي العلاء البخاري ثم الكلاباذي، الفرضي، المحدث، الفقيه الحنفي. ولد ببخارى سنة 627هـ، وتعلم فيها ورحل إلى بغداد والشام ومصر، وتوفي بماردين. من كتبه (ضوء السراج) في شرح الفرائض السراجية ينظر: شذرات الذهب لابن العماد (798/7)، والفوائد البهية للكنوي (ص210).

سعد بملكه العبد، الراجي عفو ربه الصمد، علي بن محمد بن محمد بن حمزة بن محمد، الشهير بابن الفناري، رضي عنهم الباري، في القاهرة المحروسة سنة 851، ويبدو أن المالك للمجلد هو حفيد (الفناري)⁽⁴¹⁾ وهو تلميذ البابرّي، وقد تملكها بعد وفاة البابرّي بخمس وستين سنة، وبعد وفاة جده بستة عشر سنة.

3. الدراسات السابقة:

إن موضوع الرسالة -محل التحقيق- تناولته أغلب المؤلفات التي اعتنت بالمواريث وحسابها، لكن ما ابتكره البابرّي هاهنا لم يكتب بمثله أحد من قبله، وقد راجعت ما كتبه البابرّي في مؤلفاته الأخرى ولم أعرّ على محتوى الرسالة ولا النهج الذي سار عليه في هذه الرسالة التي وقع تأليفها سنة 772هـ، ومنها: العناية شرح الهداية. ومختصر شرح ضوء السراج، قام بتأليفه سنة 762هـ. وشرح الرسالة الأكملية في الفرائض، قام بتأليفه سنة 764هـ.

4. ميزة الرسالة:

امتازت مؤلفات البابرّي (رحمه الله) بالأسلوب الأكاديمي، وفي هذه الرسالة قدّم نموذجاً آخر لهذا التميز، فقد جمع كل الاحتمالات التي تقع في تخريج أصل كل المسائل الإرثية ومن ثم وضع طريقة مختصرة للوصول إلى نصيب كل وارث في عملية حسابية دقيقة ومبسطة.

والنموذج الذي قدمه البابرّي (رحمه الله تعالى) هاهنا مبين على ثلاثة محاور:

المحور الأول: حصر المسائل الإرثية باعتبار العلاقة بين عدد السهام وعدد الرؤوس.

المحور الثاني: إيراد مصطلحاتٍ فنيةٍ للتعبير على تلك العلاقات، كجزء الوفاق، والعدد الداخل، والاستقامة وعدمها، ... وهكذا، وهذه العلاقات مبنية على النسب الأربعة المعروفة: (التمائل والتداخل والتباين والتوافق).

المحور الثالث: تضمين الرسالة أمثلة عملية تتوافق والأوجه المحصورة في المحور الأول.

عملي في التحقيق

1. منهج التحقيق المعتمد:

كانت خطوات تحقيق المخطوط بالآتي:

1. قراءة النسخة بإمعان، ومن ثم كتابتها وفقاً للطريقة الإملائية الحديثة.
2. حل الأمثلة التي أوردها البابرّي رحمه الله على شكل جداول أضفتها للمتن كي يتوضح مراد المؤلف.
3. الإشارة إلى نهاية كل صفحة بنجمتين وبينهما رقم الصفحة، هكذا * (1) *.
4. الالتزام بعلامات الترقيم، وتشكيل غريب الألفاظ بالحركات مع بيان معناها.
5. في حال وجود نقص في المخطوط فإنّي أضع ما يناسبه بين قوسين معكوفين هكذا [] .

2. وصف النسخة الخطية:

لم أعرّ إلا على نسخة واحدة للرسالة، وهي بخط المؤلف (رحمه الله)، الذي يقرب من الخط الفارسي، وهي

(41) مرّ ذكره في فقره (تلاميذه)

بِحمد الله تعالى - مقروءة ولا تلف فيها، وكتب على الزاوية العليا اليمنى رقم الصفحات (176- 181)، ومما يتميز به خطها المكتوب به أن بعض الكلمات كتبت بخط يوافق خط المصحف، مثل: (ثلاث)، ويريد بها (ثلاث)، وبعضها جرى اختصاره مثل (لا تخ) وقصد بها (لا تخلو)، أو رفعت النقاط عن بعضها، مثل: (نصب) (ليس)، ويريد بها (نصيب) (ليس)، أو ترد الهمزة دون ألفها، مثل: (المسئلة)، ويريد بها (المسألة)، وهكذا.

في اللوحة الأولى من المجلد ختم للسلطان محمود خان بن مصطفى الثاني (ت 1168هـ)، ونص وقفه للكتاب، ومعه تحرير الوقف للمفتش بأوقاف الحرمين الشريفين (أحمد الشيخ زاده) وعليه ختمه، وهي من مخطوطات مكتبة أيا صوفيا بإسطنبول، برقم (AYASOFYA1384).


تبلغ عدد لوحات هذا المجلد ثلاثمائة وخمسة وأربعين، وقد تلف منه ما يقارب التسعين لوحة، أما عدد لوحات الرسالة - محل الدراسة والتحقيق - عدا اللوحتان الأولى والثانية للمجلد (6)، وعدد صفحاتها (10)، في كل صفحة منها (19) سطراً، وفي كل سطر (13) كلمة تقريباً. ومما يؤكد أنها نسخة المؤلف ثلاثة أمور:

الأول: كتابة اسمه عليها في الصفحة الأولى من المجلد: (مجموعة فيها نسخ من تأليف العبد الفقير إلى الله الحفي، محمد بن محمود بن أحمد الحنفي، غفر الله لهم، وعاملهم بلطفه الخفي)، وظاهر فيها التواضع والافتقار إلى الله تعالى ولو كانت بخط ناسخ ما لكتب بدلها ما يدل على مكانة المؤلف وعلو قدمه.

الثاني: كتب المؤلف (رحمه الله) في ختامها: [تمت في منتصف ربيع الأول من سنة 772]، ولو كانت منسوخة لكتب الناسخ اسمه مع التاريخ غالباً.


الثالث: وقد وقع تصحيح للمؤلف على هذه الرسالة وكما في منتصف الصفحة الرابعة، حيث أضاف كلمة (إذا) ووضع بعدها كلمة (صح) الدالة على تصحيح المؤلف، وكذلك إلغاء تسعة أسطر من الصفحة التاسعة، وذلك بوضع خطين متقاطعين باللون الأحمر، هكذا (×) مع خط أحمر أسفل نهاية المقطع.

3. صور من النسخة الخطية



اللوحة الأولى من النسخة يظهر في اللوحة التي تمثل الصفحة الأولى من الرسالة - محل التحقيق -

والصفحة الأخيرة من مختصر ضوء السراج



اللوحه الأخيرة من النسخة



القسم الثاني: النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم، وعلى الله التكلان.

اعلم أن تخريج المسائل (42) على طريق الضرب والقسمة وغيرهما أنواع (43)؛ لأنَّ المسألة لا [تخلو (44)] إمَّا أن تكون: متباينة، أو متوافقة، أو متساوية، أو بعضها متباينة وبعضها متساوية، أو بعضها متباينة وبعضها متداخلة (45)، أو بعضها متساوية وبعضها متداخلة، أو بعضها متساوية وبعضها متوافقة، أو بعضها متوافقة وبعضها متساوية، أو يستقيم على البعض ولا يستقيم على البعض ولا توافق مع البعض.

أمَّا الوجه الأول: إذا كانت المسألة متباينة ولا يستقيم نصيبهم على عدد رؤوسهم؛ فالوجه فيه أن تُوقف نصيب واحد وتضرب عدد رؤوس ما سواه بعضها في بعض؛ فما اجتمع تضرب في النصيب الموقوف.

(42) قصد بها تصحيح المسائل الإرثية.

(43) هذه الأنواع مستمدة من الأنظار الأربعة المعروفة وهي: (التماثل والتوافق والتداخل والتباين) وما ينتج عن تداخلها.

(44) في المخطوط كلمة [تخ] وهي اختصار تخلو، والله أعلم.

(45) التباين: هو عدم وجود قاسم مشترك بين السهام وعدد الرؤوس، مثل: 2، 3. والتوافق: هو وجود قاسم مشترك بين السهام وعدد الرؤوس ليس منهما، مثل: 6، 4 والقاسم 2. والتساوي، أو التماثل: هو أن كلاً من عدد السهام وعدد الرؤوس يمكن أن يكون هو القاسم المشترك لهما، إذ أن كلا منهما هو القاسم المشترك لهما، مثل: 4، 4. والتداخل: هو أن يكون أحد العددين القاسم المشترك بين السهام وعدد الرؤوس منهم، مثل: 2، 4 والقاسم 2. ينظر: علم الفرائض والمواريث لمولود (ص53).

مثاله: جدّتان وخمس بنات وثلاث أخوات لأب وأم. فيكون في المسألة سدس وثلثان وما بقي. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحد من الجدّات أوقف نصيبهما وذلك سهم، واضرب عدد رؤوس الأخوات وذلك ثلاثة في عدد رؤوس البنات فذلك خمسة عشر؛ فاضرب خمسة عشر في السهم الذي أوقفته؛ فما اجتمع فهو نصيب كل واحدة من الجدّتين، وكذا قياس الباقي.

حل مثال الوجه الأول: في المسألة مباينة بين عدد رؤوس الفرق جميعاً.					
عن:	6	180	سهام الفرد	أصل المسألة 6، وجزء سهمها 30، وتصح من 180	
$\frac{1}{6}$	جدة (2)	1	لكل جدة 15	عدد رؤوس البنات (5) × عدد رؤوس الأخوات ش (3) × مقدار نصيب الجدات (1).	
$\frac{2}{3}$	بنت (5)	4	لكل بنت 24	عدد رؤوس الجدات (2) × عدد رؤوس الأخوات ش (3) × مقدار نصيب البنات (4).	
الباقي	اخت ش (3)	1	لكل اخت ش 10	عدد رؤوس الجدات (2) × عدد رؤوس البنات (5) × مقدار نصيب الأخوات ش (1).	

الوجه الثاني: إذا كانت المسألة متوافقة ولا يستقيم نصيبهم على عدد رؤوسهم؛ فالوجه فيه أن توافق بين نصيب كل فريق وبين * (1) * عدد الرؤوس إن كانت بينهما موافقة فنُتَبِت جزء وفقهما وتطرح ما سواه. ثم إذا أردت أن تعرف نصيب كل واحد من كل فريق؛ فالوجه فيه أن تُوقف نصيب فريق واحد وتوافق بين عدد رؤوس ما سواه وبين عدد الموقوف؛ فإن كان بينهما موافقة فاضرب جزء وفاق الآخر؛ فما اجتمع اضربه في نصيب الفريق الذي وقفته؛ فما اجتمع فهو نصيب كل واحدٍ من ذلك الفريق.

مثاله: عشر جدّات وست عشرة أختاً لأب وأم، واثنى عشر أختاً لأم⁽⁴⁶⁾. أصل المسألة معلوم إلا أنّ بين نصيب الأخوات لأم وعدد رؤوسهن⁽⁴⁷⁾ موافقة بالنصف، خذ نصف النصيب ونصف عدد الرؤوس وا طرح الآخر، وكما فعلت مع الأخوات لأم فافعل مع الأخوات لأب وأم مثل ذلك؛ يبقى ستة أخوات لأم وأيضاً تبقى أربعة من الأخوات لأب وأم؛ لأنه إذا كان بين عدد رؤوسهن ونصيبهن موافقة بالربع؛ فمتى طرحنا ثلاثة أرباع يبقى أربعة: ونصيبهن سهم واحد. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الجدّات أوقف نصيبهن وذلك سهم؛ واضرب نصف عدد الأخوات لأب وأم وذلك اثنين في نصف عدد الأخوات لأم وذلك ثلاثة؛ لأنّ بين عدد الموقوف وبينهما موافقة بالنصف فتصير ستة؛ ثم اضرب الستة في نصيب الموقوف يكون ستة؛ فهو نصيب كل واحدة من الجدّات. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الأخوات لأب وأم فقس على هذا.

(46) في المسألة موافقة بين عدد الرؤوس جميعاً بالنصفية.

(47) في المخطوط [رؤوسها] وهكذا في كل ما يأتي.

حل مثال الوجه الثاني: في المسألة موافقة بين عدد الرؤوس جميعاً بالنصف.						
وفق الرؤوس	وفق النصيب	عن:	7	420	سهام الفرد	أصل المسألة 6 وتعود إلى 7، وجزء سهمها 60، وتصح من 420
		$\frac{1}{6}$	جدة (10)	1	لكل جدة 6	نصف وفق رؤوس الأخوات ش (2) × نصف وفق رؤوس الأخوات لأم (3) × مقدار نصيب الجدات (1).
4	1	$\frac{2}{3}$	أخت ش (16)	4	لكل أخت ش 15	نصف رؤوس الجدات (5) × نصف وفق رؤوس الأخوات لأم (3) × وفق نصيب الأخوات ش (1).
6	1	$\frac{1}{3}$	أخت لأم (12)	2	لكل أخت لأم 10	نصف رؤوس الجدات (5) × نصف وفق رؤوس الأخوات ش (2) × وفق نصيب الأخوات لأم (1).

الوجه الثالث: هو أن المسألة إذا كانت متساوية يكون نصيب الفريق نصيب واحد من ذلك الفريق.

مثاله: أربع زوجات، وأربع بنات، وأربع * (2) * جدات، وأربع أخوات لأب وأم. أصل المسألة من أربعة وعشرين فالثمن للزوجات: ثلاثة أسهم، والسدس للجدات: أربع أسهم، والثلاثان للبنات: ستة عشر سهماً والباقي للعصبة: سهم. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة منهم فادفع نصيب كل فريق لواحدة من ذلك الفريق فيكون لكل واحدة من الجدات: أربعة أسهم، ولكل واحدة من الزوجات: ثلاثة أسهم، ولكل واحدة من البنات: ستة عشر سهماً، ولكل واحدة من الأخوات: سهم واحد.

حل مثال الوجه الثالث: في المسألة تساوي بين عدد رؤوس الفرق جميعاً.						
		عن:	24	96	سهام الفرد	أصل المسألة 24، وجزء سهمها 4، وتصح من 96
	$\frac{1}{8}$	زوجة (4)	3	12	لكل زوجة 3	نصيب كل فريق قبل التصحيح = نصيب كل فرد منهم.
	$\frac{2}{3}$	بنت (4)	16	64	لكل بنت 16	
	$\frac{1}{6}$	جدة (4)	4	16	لكل جدة 4	
الباقي		أخت ش (4)	1	4	لكل أخت ش 1	

الوجه الرابع: إذا كانت المسألة متداخلة؛ فالوجه فيه أن تجعل نصيب العدد المدخول فيه⁽⁴⁸⁾ نصيب واحد من ذلك. فإذا أردت أن تعرف الأعداد الداخلة أوقف نصيب عدد واحد موافق⁽⁴⁹⁾ بين هذا العدد وبين العدد الداخل فيه فيكون بينهما موافقة [قط]⁽⁵⁰⁾ فاضرب جزء وفاق ذلك العدد في نصيب العدد الذي وقفته؛ فما اجتمع فهو نصيب كل واحد من هذا العدد، وعلى هذا القياس فافهم.

مثاله: ست جدّات، وثلاث بنات، وعصبتان⁽⁵¹⁾. فإذا أردت أن تعرف نصيب العدد المدخول فيه وذلك عدد الجدّات، فاجعل نصيب الجدّات نصيب واحدة منهن لأنّ عدد البنات داخل في عدد الجدّات، والعصبات كذلك لم يبق لها عدد نصيب في نصيب الجدّات وإنما جعلنا نصيبهن نصيب واحدة منهن لهذا المعنى. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من البنات أوقف نصيبهن وذلك أربعة؛ واطلب الموافقة بينهما وبين الجدّات؛ فيكون منهما موافقة بالثلث، واضرب ثلث الجدّات في نصيبهن فتكون ثمانية فهو نصيب كل واحدة * (3) * من البنات. وإذا أردت أن تعرف كل واحدة من العصبتين أوقف نصيبهما وذلك سهم، واطلب الموافقة بينهما وبين الجدّات فتكون بينهما موافقة بالنصف فاضرب نصف الجدّات في نصيبهما فيكون ثلاثة فهو نصيب كل واحدة من العصبتين.

حل مثال الوجه الرابع: في المسألة تداخل بين عدد رؤوس الجدات والبنات بالثلث، والجدات والعصبات بالنصف.							
وفق الرؤوس	وفق النصيب	عن:	6	36	سهام الفرد	أصل المسألة 6، وجزء سهمها 6، وتصح من 36	
		جدة (6)	1	6	لكل جدة 1	نصيب الجدات (1) = نصيب كل واحدة منهن. لأن عدد البنات والعصبات داخلان في عدد الجدات.	
		بنت (3)	4	24	لكل بنت 8	نصيب البنات (4) × جزء الوفاق بين عدد رؤوس البنات والجدات (2).	
	الباقي	عصبة (2)	1	6	لكل عصبة 3	نصيب العصبتين (1) × جزء الوفاق بين عدد رؤوس العصبات والجدات (3).	

(48) هو العدد الأكبر بين الأعداد المتداخلة.

(49) كتب في المخطوط هكذا: [متوافق] بدون نقاط مطلقاً، ووضع تحت حرف التاء خط وتحت ثلاث نقاط على شكل مثلث مقلوب للدلالة على إهماله، فتكون الكلمة [موافق] وهو ما أثبتناه.

(50) أي: حسّب، وعادة ما تأتي الفاء معها، فتقول: سلمته الكتاب فقط، أي: فحسب. ينظر: **الصاحح للجوهري (1153/3)**.

(51) كأخوين لأب، أو عمين، وهكذا، مما يمكن عدهما عصبتان بالنفس.

الوجه الخامس: إذا كانت بعض المسألة متباينة وبعضها متساوية، ونصيبهم لا يستقيم عليهم. فإذا أردت أن تعرف نصيب واحد من العديدين المتساويين؛ فالوجه فيه أن توقف نصيب أحد المتساويين وتضرب نصيب أحد المتساويين في الآخر؛ فما اجتمع فهو نصيب كل واحد من العدد الموقوف.

مثاله: أربع زوجات، وثلاث جدّات، وخمس أخوات لأب وأم، [وخمس أخوات لأم] (52). فإذا أردت أن تعرف نصيب الزوجات أوقف نصيبهن واضرب أحد العديدين المتساويين وذلك خمسة في أحد العديدين المتباينين، وذلك ثلاثة نصيب خمسة عشر في نصيب العدد الموقوف وذلك ثلاثة، فتصير خمسة وأربعين وهو نصيب كل واحدة من الزوجات. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الجدّات فافعل هكذا. أما [إذا] (53) أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من العديدين المتساويين فأوقف نصيب الأخوات لأم وذلك أربعة، واضرب عدد رؤوس الزوجات في عدد رؤوس الجدّات فيصير اثني عشر في نصيب الذي أوقفته وذلك أربعة؛ فيصير ثمانية وأربعين فهو نصيب كل واحدة من الأخوات لأم، وعلى هذا قس تخريج نصيب الأخوات لأب وأم.

حل مثال الوجه الخامس: في المسألة تباين بين عدد رؤوس الزوجات والجدات، وتساوي بين عدد رؤوس الأخوات والأخوات لأم.							
وفق الرؤوس	وفق النصيب	عن:	17	1020	سهام الفرد	أصل المسألة 12 وتعول إلى 17، وجزء سهمها 60، وتصح من 1020	
		$\frac{1}{4}$	زوجة (4)	3	180	لكل زوجة 45	عدد رؤوس الأخوات ش (5) × عدد رؤوس الجدات (3) × نصيب الزوجات (3).
		$\frac{1}{6}$	جدة (3)	2	120	لكل جدة 40	عدد رؤوس الأخوات ش (5) × عدد رؤوس الزوجات (4) × نصيب الجدات (2).
		$\frac{2}{3}$	أخت ش (5)	8	480	لكل أخت ش 96	عدد رؤوس الزوجات (4) × عدد رؤوس الجدات (3) × نصيب الأخوات ش (8).
		$\frac{1}{3}$	أخت لأم (5)	4	240	لكل أخت لأم 48	عدد رؤوس الزوجات (4) × عدد رؤوس الجدات (3) × نصيب الأخوات لأم (4).

(52) سقطت العبارة ما بين المعكوفين، وأتمناها من خلال تصحيح المصنف للمسألة.

(53) ما بين المعكوفين [إذا] تمت إضافته من قبل المؤلف اثناء تصحيحه له.

الوجه السادس: إذا كان بعض المسألة متباينة وبعضها متوافقة.

كما إذا مات الرجل عن أربع زوجات، * (4) * واثنى عشر جدة، وعشر أخوات لأب وأم، وتسع أخوات لأم. أصل المسألة من اثني عشر وتعول⁽⁵⁴⁾ إلى سبعة عشر، ربعه للزوجات: ثلاثة أسهم لا يستقيم عليهن، وثلاثه للأخوات لأب وأم: ثمانية أسهم لا يستقيم عليهن، وثلاثه للأخوات لأم: أربعة أسهم لا يستقيم عليهن، ولكن بين نصيب الجدات وعدد رؤوسهن موافقة بالنصف؛ فمتى طرحنا نصف العدد ونصف النصيب يبقى ست جدات نصيبهن: سهم واحد، وكذلك بين نصيب الأخوات لأب وأم وعدد رؤوسهن موافقة بالنصف، فمتى طرحنا نصف العدد ونصف النصيب يبقى معاً خمس أخوات لأب وأم ونصيبهن: أربعة أسهم. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الزوجات أوقف نصيبهن واضرب عدد رؤوس الأخوات لأم وذلك تسعة في عدد رؤوس الأخوات لأب وأم وذلك خمسة تصير خمسة وأربعين، ثم اضرب هذا العدد في نصيب الذي وقفته وذلك ثلاثة تصير مائة وخمسة وثلاثين فهو نصيب كل واحدة من الزوجات. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الجدات؛ فالوجه فيه أن توقف نصيبهن واضرب نصف عدد الزوجات في ثلاث عدد الأخوات لأم إلا أن بين عدد الداخل [و] (55) الجدات موافقة بالنصف، وبين عدد الجدات والأخوات لأم موافقة بالثلث فتصير ستة، ثم اضرب الستة في عدد الأخوات لأب وأم وذلك خمسة فيصير ثلاثون، ثم اضرب الثلاثين في نصيب الذي وقفته: وذلك سهم، فيكون كما كان نصيب كل واحدة من الجدات: ثلاثون سهماً. وإذا أردت أن تعرف [نصيب] (56) كل واحدة من الأخوات لأب وأم أوقف نصيبهن وذلك أربعة فاضرب * (5) * نصف عدد الزوجات مع كل عدد الجدات لأن بينهما موافقة بالنصف؛ فتصير اثني عشر، وبين اثني عشر وعدد رؤوس الأخوات لأب وأم وذلك تسع موافقة بالثلث، فاضرب ثلث أحدهما في كل الآخر ثم اضرب ستة وثلاثين في نصيب الذي وقفته وذلك أربعة فتصير مائة وأربعة وأربعين فهذا نصيب كل واحدة من الأخوات لأب وأم. وإذا أردت أن تعرف [نصيب] (57) كل واحدة من الأخوات لأم أوقف نصيبهن وذلك أربعة واطلب الموافقة بينهن وبين عدد الجدات فيكون موافقة بالثلث، وثلث عدد الجدات يكون داخلاً في عدد الزوجات، ثم اضرب عدد الزوجات وذلك أربعة في عدد الأخوات لأب وأم وذلك خمسة فيصير عشرين، ثم اضرب العشرين في نصيب العدد الموقوف وذلك أربعة فيصير ثمانين فيكون نصيب كل واحدة من الأخوات لأم: ثمانين سهماً.

(54) العول: زيادة في السهام، ونقصان في أنصاء الورثة. ينظر: المبسوط للسرخسي (160/29)، وحاشية الدسوقي (4/471)، والمجموع

شرح المهذب (92/16)، والمغني لابن قدامة (287/6).

(55) ما بين المعكوفين [و] تمت إضافته من قبل المحقق لتصح العبارة، والمقصود بعدد الداخل: عدد الزوجات.

(56) كتبت في المخطوط [نصف] والصحيح ما أثبتناه.

(57) ما بين المعكوفين إضافة من المحقق لتكتمل العبارة.

حل مثال الوجه السادس: في المسألة توافق بين رؤوس الزوجات والجدة بالنصف، وبين رؤوس الجدات والأخوات لأم بالثلث. وتباين بين عدد رؤوس الاخوات لأم ورؤوس باقي الفرق.							
وفق الرؤوس	وفق النصيب	عن:	17	3060	سهام الفرد	أصل المسألة 12 وتعول إلى 17، وجزاء سهمها 180، وتصح من 3060	
		زوجة (4)	3	540	لكل زوجة 135	عدد رؤوس الأخوات لأم (9) × عدد رؤوس الأخوات ش (5) × نصيب الزوجات (3).	
6	1	جدة (12)	2	360	لكل جدة 30	نصف عدد رؤوس الزوجات (2) × عدد رؤوس الأخوات لأم (3) × عدد رؤوس الأخوات ش (5) × نصيب الجدات (1).	
5	4	أخت ش (10)	8	1440	لكل أخت ش 144	• موافقة بالنصف بين عدد رؤوس الزوجات (2) مع عدد رؤوس الجدات (6)، فيصير العدد (12=6×2). • وموافقة بالثلث بين عدد رؤوس الجدات (12) فيكون (4)، وعدد رؤوس الأخوات ش (9) فيكون (3)، فاضرب ثلث أحدهما في كل الآخر = 36. • 36 × نصيب الأخوات ش (4).	
		أخت لأم (9)	4	720	لكل أخت لأم 80	• موافقة بالثلث بين عدد رؤوس الأخوات لأم (9) فيكون (3)، وعدد رؤوس الجدات (12) فيكون (4) وهو داخل في عدد الزوجات (4)، فاضربه في عدد الأخوات ش (5) = 20. • 20 × نصيب الأخوات لأم (4).	

الوجه السابع: إذا كان بعض المسألة متباينة وبعضها متداخلة؛ فالوجه أنك إذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الأعداد المتباينة أوقف نصيب عدد واحد واجعل عدد الداخل داخلاً في عدد المدخول فيه، فيصير عدد الداخل فيه معدوماً⁽⁵⁸⁾، ثم اضرب أحد العددين المتباينين في العدد المدخول فيه، فما اجتمع اضربه في نصيب عدد الموقوف، فما اجتمع فهو نصيب كل من العددين المتباينين، وأما طريق معرفة نصيب كل واحد من العددين المتباينين [فاضرب أحدهما]⁽⁵⁹⁾ في الآخر فما اجتمع يضرب في جزء وفاق العدد المدخول فيه، فما اجتمع يضرب في نصيب عدد الداخل، فما اجتمع فهو نصيب كل واحد من العدد المدخول فيه: أن تجعل عدد الداخل معدوماً واضرب أحد العددين * (6) * المتباينين في الآخر فما اجتمع يضرب في نصيب العدد المدخول فيه، فما اجتمع فهو نصيب كل واحد.

(58) يعني: متروكاً.

(59) ما بين المعكوفين إضافة من المحقق لتكتمل العبارة.

مثاله: أربع زوجات، وثلاث جدّات، وتسع أخوات لأب وأم، وخمس أخوات لأم، أصل المسألة: من اثني عشر، وتعول إلى سبعة عشر نصيبهم لا يستقيم عليهم، وليس بين نصيبهم وعدد رؤوسهم موافقة. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الزوجات أوقف نصيبهن واضرب عدد رؤوس الأخوات لأم وذلك خمسة في عدد رؤوس الأخوات لأب وأم وذلك تسعة فيصير خمسة وأربعين، فلا يتعرض من الجدّات لأن الداخل يكون معدوماً، ثم اضرب هذا العدد في نصيب الزوجات وذلك ثلاثة فتصير مائة وخمسة وثلاثين فهو نصيب كل واحدة من الزوجات. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الجدّات أوقف نصيبهن واضرب عدد الزوجات وذلك أربعة في عدد الأخوات [لأم]⁽⁶⁰⁾ وذلك خمسة فتصير عشرين، ثم بين العدد الداخل والمدخول فيه⁽⁶¹⁾ موافقة بالثلث فاضرب هذا العشرين في جزء وفاق العدد المدخول فيه وذلك ثلاثة فيصير ستين، ثم اضرب هذا العدد في نصيب الجدّات: وذلك سهران فيصير مائة وعشرين فهو نصيب كل واحدة من الجدّات. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الأخوات لأب وأم أوقف نصيبهن ثم اضرب عدد رؤوس الزوجات في عدد رؤوس الأخوات لأم فما اجتمع اضرب في نصيب الأخوات لأب وأم وذلك ثمانية فيصير مائة وستين فهو نصيب كل واحدة من الأخوات لأب وأم. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الأخوات لأم اضرب عدد رؤوس الزوجات في عدد الأخوات لأب وأم فما اجتمع اضربه في نصيب الأخوات لأم وذلك أربعة فيصير مائة وأربعة وأربعين فهو نصيب كل واحدة من الأخوات لأم.

حل مثال الوجه السابع: في المسألة تداخل بين عدد رؤوس الجدات والأخوات ش بالثلث، وتباين بين البقية.						
وفق الرؤوس	وفق النصيب	عن:	17	3060	سهام الفرد	أصل المسألة 12 وتعول إلى 17، وجزء سهمها 180، وتصح من 3060
		$\frac{1}{4}$	زوجة (4)	3	540	لكل زوجة 135 عدد رؤوس الأخوات لأم (5) × عدد رؤوس الأخوات ش (9) × نصيب الزوجات (3).
		$\frac{1}{6}$	جدة (3)	2	360	لكل جدة 120 عدد رؤوس الزوجات (4) × عدد رؤوس الأخوات لأم (5) × جزء الوفاق بين عدد رؤوس الجدات وعدد رؤوس الأخوات ش (3) × نصيب الجدات (2).
		$\frac{2}{3}$	أخت ش (9)	8	1440	لكل أخت ش 160 عدد رؤوس الزوجات (4) × عدد رؤوس الأخوات لأم (5) × نصيب الأخوات ش (8).
		$\frac{1}{3}$	أخت لأم (5)	4	720	لكل أخت لأم 144 عدد رؤوس الزوجات (4) × عدد رؤوس الأخوات ش (9) × نصيب الأخوات لأم (4).

(60) ما بين المعكوفين إضافة من المحقق لتكتمل العبارة.

(61) العدد الداخل هو عدد الجدات (3)، والعدد المدخول فيه هو عدد الأخوات ش (9).

الوجه الثامن * (7) * إذا كان بعض المسألة متساوية وبعضها متداخلة. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحد من العددين المتساويين أو الأعداد المتداخلة أوقف نصيب عدد واحد واجعل عدد الداخل وما سواه من المتساويات معدوماً ثم اضرب عدد المدخول فيه في نصيب العدد الذي وقفته فما اجتمع فهو نصيب كل واحد من الأعداد المتساويات. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحد من العدد الداخل اضرب أحد العددين المتساويين في جزء وفاق العدد المدخول فما اجتمع فهو نصيب كل واحد منهم. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحد من العدد المدخول فيه أوقف نصيبين واضرب أحد العددين المتساويين في نصيب العدد المدخول فيه فما اجتمع فهو نصيب كل واحد من العدد المدخول فيه ولا يتعرض مع العدد الداخل وأحد العددين المتساويين لأنهما صاراً معدومين.

مثاله: أربع زوجات، وثلاث جدّات، وأربع أخوات لأم، وتسع أخوات لأب وأم. إلا أن بين نصيب الأخوات لأم وعدد رؤوسهن موافقة بالربع، فمتى طرحنا ثلاثة أرباع العدد يبقى أربعة. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الزوجات أوقف نصيبهن واجعل عدد الجدّات [معدوماً في عدد الأخوات لأب وأم]⁽⁶²⁾، واضرب عدد رؤوس الأخوات لأب وأم وذلك تسعة في نصيب الذي وقفته وذلك ثلاثة فتصير سبعة وعشرين فهو نصيب كل واحدة من الزوجات. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الجدّات أوقف نصيبهن وذلك سهمان واضرب أحد العددين المتساويين وذلك أربعة في ثلاث عدد الأخوات لأب وأم وذلك ثلاثة فيصير اثني عشر، ثم اضرب اثني عشر في نصيب الذي وقفته وذلك سهمان فيصير أربعة وعشرين فهو نصيب كل واحدة من الجدّات. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الأخوات لأب وأم؛ فالوجه فيه أن توقف نصيبهن فاضرب أحد العددين المتساويين وذلك أربعة في نصيب العدد الموقوف وذلك ثمانية فتصير اثنين وثلاثين فهو نصيب كل واحدة من العدد الموقوف. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة * (8) * من الأخوات لأم أوقف نصيبهن [...] ⁽⁶³⁾ وذلك سهم، ثم اضرب عدد الزوجات في عدد الأخوات لأب وأم فيصير ستة وثلاثين ثم اضرب ستة وثلاثين في السهم الذي وقفته فهو كما كان.

حل مثال الوجه الثامن: في المسألة تساوي بين نصيب الأخوات لأم وعدد رؤوسهن، وبين عدد رؤوس الزوجات والأخوات لأم، وتداخل بين عدد رؤوس الجدات والأخوات ش بالتثلاث.							
وفق الرؤوس	وفق النصيب	عن:	17	612	سهم الفرد	أصل المسألة 12 وتعول إلى 17، وجزء سهمها 36، وتصح من 612	
		زوجة (4)	3	108	لكل زوجة 27	عدد رؤوس الأخوات ش (9) × نصيب الزوجات (3).	
		جدة (3)	2	72	لكل جدة 24	أحد العددين المتساويين (الزوجات أو الأخوات لأم) (4) × ثلث عدد رؤوس الأخوات ش (3) × نصيب الجدات (2).	
		أخت ش (9)	8	288	لكل أخت ش 32	أحد العددين المتساويين (4) × نصيب الأخوات ش (8).	
1	1	أخت لأم (4)	4	144	لكل أخت لأم 36	أحد العددين المتساويين (4) × عدد الأخوات ش (9) × نصيب الأخوات لأم (1).	

(62) في المخطوط [والأخوات لأب وأم معدوماً]، والصحيح ما أثبتناه.

(63) ما بين المعكوفين في المخطوط تم شطبه وهو ما يقارب تسعة أسطر، وذلك بتصحيح من المؤلف، وقد تبين بعد قراءتها أنها زائدة، وأن ما أبقاه هو الصحيح.

الوجه التاسع: إذا كان بعض المسألة متساوية وبعضها متوافقة؛ فالوجه أنك إذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الأعداد المتساوية أوقفت نصيبين واضرب جزء وفاق العدد المتوافق في نصيب الموقوف فما اجتمع فهو نصيب كل واحدة من الأعداد المتساوية. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من العدد المتوافق فاضرب جزء وفاق أحد الأعداد المتساوية في نصيب العدد الموقوف فما اجتمع فهو نصيب كل واحدة من الأعداد المتوافقة.

مثاله: أربع زوجات واثنى عشر جدة واثنان وثلاثون أختاً لأب وأم وستة عشر أختاً لأم. إلا أن بين نصيب الجدات وعدد رؤوسهن موافقة بالنصف خذ نصفه واطرح نصفه، وبين عدد الأخوات لأب وأم ونصيبهن موافقة بالثمن خذ ثمنه واطرح سبع أثمانه، [وبين نصيب الأخوات لأم ونصيبهن موافقة بالربع]⁽⁶⁴⁾، يبقى أربع زوجات ونصيبهن ثلاثة أسهم وست جدات ونصيبهن سهم. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الزوجات أوقف نصيبهن واضرب * (9) * نصف عدد الجدات وذلك ثلاثة في السهم الموقوف وذلك ثلاثة فيصير تسعة فهو نصيب كل واحدة من الزوجات، وعلى هذا الأصل يُفهم نصيب المتساويات⁽⁶⁵⁾. أما إذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الجدات: أوقف نصيبهن واضرب جزء وفاق الموقوف وذلك سهم واحد، فيكون كما كان فهو نصيب كل واحد من الجدات.

حل مثال الوجه التاسع: في المسألة توافق بين نصيب الجدات وعدد رؤوسهن بالنصف، وبين نصيب الأخوات ش وعدد رؤوسهن بالثمن، وفيها تساوي في وفق رؤوس الأخوات ش والأخوات لأم.							
وفق الرؤوس	وفق النصيب	عن:	17	204	سهام الفرد	أصل المسألة 12 وتعول إلى 17، وجزء سهمها 12، وتصح من 204	
		$\frac{1}{4}$	زوجة (4)	3	لكل زوجة 9	نصف عدد الجدات (3) × نصيب الزوجات (3).	
6	1	$\frac{1}{6}$	جدة (12)	2	لكل جدة 2	جزء وفاق الجدات (1) × نصيب الجدات (2).	
4	1	$\frac{2}{3}$	أخت ش (32)	8	لكل أخت ش 3	نصف عدد الجدات (3) × نصيب الأخوات ش (1).	
4	1	$\frac{1}{3}$	أخت لأم (16)	4	لكل أخت لأم 3	نصف عدد الجدات (3) × نصيب الأخوات ش (1).	

(64) ما بين المعكوفين إضافة من المحقق لتكتمل صورة المسألة.

(65) وهن الأخوات لأب وأم والأخوات لأم، فكل واحدة منهن سيكون عددها بعد الاختصار مع نصيبها 4.

الوجه العاشر: إذا كان بعض المسألة متوافقة وبعضها متداخلة؛ فالوجه فيه أن يوقف نصيب عدد واحد موافق بين عدد الموقوف وبين كل عدد ما سواه، فيكون جزء وفاق البعض داخلاً في البعض ثم اضرب ذلك البعض في نصيب الذي وقفه فما اجتمع فهو نصيب كل من الموقوف.

مثاله: أربع زوجات وست جدّات وتسع أخوات لأم. أصل المسألة من أربعة، سهم للزوجات وسهم للجدّات وسهمان للأخوات لأم وتخريج هذه المسائل يكون بعد عمل الرد⁽⁶⁶⁾. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الزوجات أوقف نصيبهن وذلك سهم، واضرب عدد الأخوات لأم في نصيبهن فيكون كما كان فهو نصيب كل واحدة منهن، ولا يتعرض مع الجدّات لأنّ بين عدد الجدّات وبين العدد الموقوف موافقة بالنصف، فيكون نصف الجدّات داخلاً في عدد الأخوات لأم. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الجدّات اضرب نصف عدد الزوجات في ثلاث عدد الجدّات فيصير ستة، ثم اضرب الستة في نصيبهن فيكون كما كان فهو نصيب كل واحدة منهن. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل [واحدة]⁽⁶⁷⁾ من الأخوات لأم: اضرب عدد الزوجات في نصيبهن⁽⁶⁸⁾ فيصير ثمانية فهو نصيب كل واحدة منهن ولا يتعرض مع الجدّات لأنّ بين عدد الجدّات والأخوات موافقة بالثلث فيكون ثلث عدد الجدّات داخلاً في عدد الزوجات.

حل مثال الوجه العاشر: في المسألة توافق بين عدد رؤوس الزوجات والجدات بالنصف، وينتج عن هذا تداخلاً بين نصف عدد رؤوس الجدات والأخوات لأم بالثلث.						
وفق الرؤوس	وفق النصيب	عن:	4	144	سهم الفرد	أصل المسألة 12 وترد إلى 4، وجزه سهمها 36، وتصح من 144
		زوجة (4)	1	36	لكل زوجة 9	عدد الأخوات لأم (9) × نصيب الزوجات (1).
		جدة (6)	1	36	لكل جدة 6	نصف عدد الزوجات (2) × عدد الجدات (3) × نصيب الجدات (1).
		أخت لأم (9)	2	72	لكل أخت لأم 8	عدد الزوجات (4) × نصيب الأخوات لأم (2).

(66) أصل المسألة قبل الرد هو 12، ويعدّه 4 إذ هو مقام نصيب الزوجة، والرد ضد العول، وهو: زيادة في أنصباء الورثة ونقصان في السهام. ينظر: حاشية ابن عابدين (786/6)، وحاشية الدسوقي (4/468)، والمجموع شرح المهذب (92/16)، والمغني لابن قدامة (6،287).

(67) في المخطوط [واحد].

(68) أي: نصيب الأخوات لأم.

الوجه الحادي عشر: إن كان النصيب يستقيم على البعض ولا يستقيم على البعض؛ فطريق معرفة من يستقيم عليه أن يضرب عدد رؤوس من لا يستقيم عليه أو جزء وفاق في نصيب عدد من يستقيم عليه فما اجتمع فهو نصيب كل واحدة منهن، وطريق معرفة من يستقيم عليه أن لا يتعرض مع من يستقيم عليه، وافعل ما سواه على الوجه الذي ذكرنا. مثاله: أربع زوجات، وثلاث جدّات، وثمانية أخوات لأب وأم، وأربع أخوات لأم. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الزوجات اضرب عدد الجدّات في نصيبهن. فإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الجدّات اضرب عدد الزوجات في نصيبهن. وإذا أردت أن تعرف نصيب كل واحدة من الأخوات لأب وأم أوقف نصيب كل واحدة منهن واضرب عدد الجدّات في عدد الزوجات، فما اجتمع فهو نصيب الموقوف فيكون نصيب كل واحدة منهن اثني عشر سهماً، ونصيب كل واحدة من الأخوات لأم اثني عشر سهماً.

حل مثال الوجه الحادي عشر: في المسألة تباين بين عدد رؤوس الزوجات والجدات، وتوافق بين عدد رؤوس الأخوات ش والأخوات لأم.						
أصل المسألة 12 وتعول إلى 17، وجزء سهمها 12، وتصح من 204	سهم الفرد	204	17	عن:	وفق النصيب	وفق الرؤوس
عدد الجدات (3) × نصيب الزوجات (3)	لكل زوجة 9	36	3	زوجة (4)	$\frac{1}{4}$	
عدد الزوجات (4) × نصيب الجدات (2)	لكل جدة 8	24	2	جدة (3)	$\frac{1}{6}$	
عدد الجدات (3) × عدد الزوجات (4) × نصيب الأخوات ش (1)	لكل أخت ش 12	96	8	أخت ش (8)	$\frac{2}{3}$	1
عدد الجدات (3) × عدد الزوجات (4) × نصيب الأخوات لأم (1)	لكل أخت لأم 12	48	4	أخت لأم (4)	$\frac{1}{3}$	1

الوجه الثاني عشر: الذي يوافق مع البعض، قد ذكرنا أن العمل يكون مع جزء وفاقهم⁽⁶⁹⁾.

وأما وجه الاختصار في المناسخة⁽⁷⁰⁾ أن يوافق بين نصيب كل واحد من الوارثين بعد تصحيح المسألة فإن كانت من نصيبهم موافقة واحدة خذ جزء وفاقهم فاطرح ما سواه، فما اجتمع فهو مجموع المسألة، ثم يُردُّ جزء وفاق كل واحدٍ من نصيبهم إليهم صورته حبة حبة: رجل مات وترك زوجة وأختاً لأب وأم وخمسة أعمام ثم ماتت الأخت قبل القسمة [وتركت]⁽⁷¹⁾ زوجاً وأمّاً وبناتاً وعمّاً، ثم اقسّم التصحيح على ثمانية وأربعين فما خرج أخذت له من كل وارث حبة حبة، ويصح 125⁽⁷²⁾.

تمت في منتصف ربيع الأول سنة 772هـ [772] (73). * (10) *

5=48÷240		240 الجامعة		12	المسألة الفرعية			20	4	المسألة الأصلية	
195 الجامعة الجديدة		60	60	-	-	-	5	1	$\frac{1}{4}$	زوجة	
55	60	60	-	-	-	5	1	$\frac{1}{4}$	زوجة		
-	-	-	-	-	-	10	2	$\frac{1}{2}$	أخت ش		
7	12	12	-	-	-	1	1	ع	عم		
7	12	12	-	-	-	1			عم		
7	12	12	-	-	-	1			عم		
7	12	12	-	-	-	1			عم		
17	22	10+12	1	ع	عم	1			عم		
25	30	30	3	$\frac{1}{4}$	زوج						
15	20	20	2	$\frac{1}{6}$	أم						
55	60	60	6	$\frac{1}{2}$	بنت						

(69) ينظر الوجه الأول ومثاله.

(70) المناسخة: انتقال نصيب بعض الورثة بموته قبل القسمة إلى من يرث منه. ينظر: علم الفرائض والمواريث لمولود (ص66).

(71) في المخطوط [وتركت].

(72) تصح المسألة من 240 وهو رقم يقبل القسمة على 48، والنتائج هو 5 تؤخذ من كل وارث، وهو ما عناه (حبة حبة)، ولذا يكون أصل

المسألة الجديد 195 وليس من 125، والله أعلم.

(73) لم يُكتب حرف الهاء في المخطوط، وهو -كما معروف- للدلالة على أن السنة هجرية.

المصادر والمراجع

- ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: 1089هـ)، ط1/1406هـ- 1986م، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت.
- ابن تغري بردي، يوسف بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: 874هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.
- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، ط1/1425هـ- 2005م، ذيل طبقات الحنابلة، المحقق: عبد الرحمن بن سليمان، مكتبة العبيكان، الرياض.
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: 1252هـ)، ط2/1412هـ- 1992م، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر-بيروت.
- ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد الدمشقي، تقي الدين (المتوفى: 851هـ)، ط1/1407هـ، طبقات الشافعية، المحقق: الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت.
- ابن قاضي شهبة، تقي الدين أبي بكر بن أحمد، الأسيدي الدمشقي (المتوفى: 851هـ)، 1994م، تاريخ ابن قاضي شهبة، تحقيق: عدنان درويش، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق.
- ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي الحنبلي، (المتوفى: 620هـ)، بدون طبعة، 1388هـ- 1968م، المغني، مكتبة القاهرة.
- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4/1407هـ- 1987م، إصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، دار العلم للملايين- بيروت.
- أكمل الدين البابرّي، محمد بن محمد بن محمود (المتوفى: 786هـ)، العناية شرح الهداية، دار الفكر.
- الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم البغدادي (المتوفى: 1399هـ)، 1951م، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، وكالة المعارف في استانبول، أعادت طبعه: دار إحياء التراث العربي بيروت.
- البابرّي، أكمل الدين، محمد بن محمد بن محمود (المتوفى: 786هـ)، ط1/1426هـ- 2005م، الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، المحقق: ضيف الله بن صالح العمري، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض.
- البابرّي، أكمل الدين، محمد بن محمد بن محمود (المتوفى: 786هـ)، ط1/1983م، شرح التلخيص، تحقيق: محمد مصطفى صوفيه، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، ليبيا.
- بن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، 1969م، إنباء الغمر بأبناء العمر، المحقق: د حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر.
- بن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، ط2/1392هـ- 1972م، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المحقق: محمد عبد المعيد ضان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد.
- بن قُطُوبغا، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم الحنفي (المتوفى: 879هـ)، ط1/1413هـ- 1992م، تاج التراجم، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك (المتوفى: 279هـ)، 1998م، سنن الترمذي، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله العثماني (المتوفى 1067هـ) 2010م، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة إرسیکا، إستانبول.
- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، (المتوفى: 626هـ)، ط2/1995م، معجم البلدان، دار صادر، بيروت.

- الداوودي، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين المالكي (المتوفى: 945هـ)، طبقات المفسرين، مراجعة: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي (المتوفى: 1230هـ)، بدون طبعة وبدون تاريخ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قايماز (المتوفى: 748هـ)، العبر في خير من غير، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (المتوفى: 1396هـ)، ط15/أيار - مايو 2002م، الأعلام، دار العلم للملايين.
- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (المتوفى: 771هـ)، ط1413/2هـ، طبقات الشافعية الكبرى، المحقق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع.
- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر (المتوفى: 902هـ)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
- سركيس، يوسف بن إليان بن موسى (المتوفى: 1351هـ)، 1346هـ - 1928م، معجم المطبوعات العربية والمعربة، مطبعة سركيس بمصر.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (المتوفى: 911هـ)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (المتوفى: 911هـ)، ط1/1967م، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر.
- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، ط1/2003م، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، دار الغرب الإسلامي.
- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (المتوفى: 764هـ)، 1420هـ - 2000م، الوافي بالوفيات، المحقق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت.
- اللكنوي، أبو الحسنات محمد عبد الحي الهندي، ط1/1324هـ، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، تصحيح: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، مطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر.
- محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، بدون طبعة، 1414هـ - 1993م، المبسوط، دار المعرفة - بيروت.
- محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، البدر الطالع بحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة - بيروت.
- المقرئ، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني (المتوفى: 845هـ)، ط1/1418هـ - 1997م، السلوك لمعرفة دول الملوك، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- المقرئ، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني (المتوفى: 845هـ)، ط1/1418هـ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الملطّي، زين الدين عبد الباسط بن أبي الصفاء الظاهريّ ثم القاهري الحنفيّ (المتوفى: 920هـ)، ط1/1422هـ - 2002م، نيل الأمل في ذيل الدول، المحقق: عمر عبد السلام تدمري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت.
- مولود مخلص الراوي، الإصدار الثاني، 1433هـ - 2012م، علم الفرائض والموارِيث.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى: 676هـ)، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).